



على الوجه الذي يكون فيه القلع الكائنة على نهر الطونة
ويصيّر تعين ذلك بمعرفة لجن مخصوصة محدودة في السنين
المذكورتين والاراضى التي تبقى بدون صاحب عند اقصاء
الستين ، يصيّر طرحها فى المزاد وبيع ويؤخذ ثمنها ويدفع
إلى ايتام وأرامل الصابين فى الاحوال الاخيرة من المسلمين
والمسحيين
* المادة الثانية عشرة : إن القلاع الكائنة على نهر الطونة
يচر هدمها يجيما ولا يبقى من بعد هذا على سواحل الطونة
قلعة ما مطلقا ولا يجوز وجود سفن حربية فى مياه رومانيا
والصرب والصقالبة سوى السفن الصغيرة والفلوکات الخصصة
والسعملة فى الامور الانهاباطية فقط وحقوق ووظائف
وانتشارات لجنة الطونة المختططة تبقى بثمنها على اصحابها

مخصوصة محدودة فى السنين المذكورتين ، والأراضى التى تبقى بدون صاحب عند
اقصاء السنين ، يصيّر طرحها فى المزاد ، وتبيع ويؤخذ ثمنها ، ويدفع إلى أيتام وأرامل
الصابين فى الأحوال الأخيرة من المسلمين والمسحيين .

(المادة الثانية عشرة) : إن القلاع الكائنة على نهر الطونة يصيّر هدمها جميماً ، ولا يبقى
من بعد هذا على سواحل الطونة قلعة ما مطلقاً ، ولا يجوز وجود سفن حربية فى مياه
رومانيا والصرب والصقالبة سوى السفن الصغيرة والفلوکات * * الخصصة والمستعملة فى

مقططفات

(مجلة المعاهدات)

(معاهدة أيا سطفانوس التي امضيت بين مرخصى)

(الباب العالى ومرخصى قيسار الروسية تحت عنوان)

(مقدمة شروط الصلح ، وذلك فى مارس (آذار))

(الموافق ٢٨ صفر سنة ١٢٩٥)

(تابع ما قبله)

على الوجه الذى يكون فيه النفع الزائد لجهة
الباب العالى ، ويصيّر تعين ذلك بمعرفة لجن *

مخصوصة محدودة فى السنين المذكورتين ، والأراضى التى تبقى بدون صاحب عند
اقصاء السنين ، يصيّر طرحها فى المزاد ، وتبيع ويؤخذ ثمنها ، ويدفع إلى أيتام وأرامل
الصابين فى الأحوال الأخيرة من المسلمين والمسحيين .

* لجن = لجان .

** الفلوکات = المراكب .

الأمور الانضباطية فقط ، وحقوق ووظائف
وامتيازات لجنة الطونة المختلطة تبقى بتمامها
على أصلها .

(المادة الثالثة عشرة) : إن الباب العالى
يتعهد بتنظيف البحر فى مضيق (سنة) وإرجاعه
إلى حاله السابق ، ليصلاح لمرور السفن منه .
ويتعهد أن يضمن العطل والضرر الذى حصل
للتجار بسبب منع مرور السفائن من نهر الطونة
مدة الحرب ، وسيصير خصم ٥٠٠,٠٠٠ فرنك من
أصل دين لجنة الطونة إلى الباب
العالى لأجل هذا الأمر .

المادة الرابعة عشرة إن الإصلاحات التى تمت إلى
مرخصى الباب العالى فى أول جلسة مؤتمر الأستانة ينبغي حالاً
وضعها فى موقع الاجراء فى بوسنة وهرسك مع التعديلات التى
سفررت فيما بين دولتى الروسية وأوستريا ويجب أن لا يطبق من
هاتين الایتين شيئاً ما من الأموال الميرية وإن لا يؤخذ حتى من
الواردات إلى ابتداء شهر مارس سنة ١٨٨١ بل تصرف كلها
في الاحتياجات المحلية ويسد بها عوز الأهالى والعمال الذين
اصيبوا في الأحوال الأخيرة وبين اتفاق المدة المذكورة يبعن
المبلغ الذى يلزم على الأهالى دفعه في كل سنة إلى الحكومة
المركزية بالاتفاق فيما بين الدولة العلية ودولتى الروسية وأوستريا
المادة الخامسة عشرة يتعهد الباب العالى بأجراء إحكام
النظام الأساسى الذى وضع في سنة ١٨٦٨ الختص بجزيرة
كرييد طبقاً مطابقاً للأهالى الذى يبنوه معدماً ويلزم اجراء
الإصلاحات المماثلة لنظمات كرييد فى «ترحاله» و«يانه» وفي
سائر جهات الروم إلى الذى ليس لها نظامات مخصوصة ويصيير
تشكل جنة مرتكبة من الأهالى الحلبنة في كل إبله لأجل ترتيب
وتأليف النظمات الجديدة ثم يصر قدميها إلى الباب العالى
والباب العالى يتذاكر مع دولة الروسية في ذلك

وأوستريا ، ويجب أن لا يطلب من هاتين الإيالتين بقایا الأموال الميرية ، وأن لا يؤخذ
شيء من الواردات إلى ابتداء شهر مارس سنة ١٨٨٠ ، بل تصرف كلها في الاحتياجات
المحلية ، ويسد بها عوز الأهالى والعمال الذين أُصيبوا في الأحوال الأخيرة ، ومن انقضاء
المدة المذكورة يتعين المبلغ الذى يلزم على الأهالى دفعه في كل سنة إلى الحكومة المركزية
بالاتفاق فيما بين الدولة العلية ودولتى الروسية وأوستريا .

(المادة الخامسة عشرة) : يتعهد الباب العالى بإجراء إحكام النظام الأساسى الذى وضع
فى سنة ١٨٦٨ الخخص بجزيرة كرييد طبقاً مطابقاً للأهالى الذى يبنوه مقدماً ، ويلزم
إجراء الإصلاحات المماثلة لنظمات كرييد فى «ترحاله» و«يانه» وفي سائر جهات الروم



﴿المادة السادسة عشرة﴾ إن خروج عساكر الروسية من أورمنستان وإرجاع تلك البلاد إلى الدولة العلية يمكن أن يفضي إلى المناقشة والاختلاف فيما بينهما فلهذا يتعهد الباب العالي حالاً بإجراء الإصلاحات على حسب الاحتياجات المحلية في الولايات التي سكانها أرمن وتأمين المسيحيين من تعدد الأكراد والجراركة.

﴿المادة السابعة عشرة﴾ إن الباب العالي سيعلن العفو العمومي عن المتهمنين في الأحوال الأخيرة ويطلق سبيل المحبوسين والمنفيين بسبب ذلك.

﴿المادة الثامنة عشرة﴾ إن الباب العالي يتعهد بالتصريح بعين الدقة إلى ما بينه وكلاه الدول المتوسطة في خصوص قضاء «قوتور» وتعيين الحدود الإيرانية على الوجه القطعى (البقية تأتى).

إلى التي ليس لها نظمات مخصوصة ، ويصير تشكيل لجنة مركبة من الأهالى المحلية فى كل إىالة لأجل ترتيب وتأليف النظمات الجديدة ثم يصير تقديمها إلى الباب العالى ، والباب العالى يتذاكر مع دولة الروسية فى ذلك .

(المادة السادسة عشرة) : إن خروج عساكر الروسية من إرمنستان وإرجاع تلك البلاد إلى

الدولة العلية يمكن أن يفضي إلى المناقشة والاختلاف فيما بينهما ، فلهذا يتعهد الباب العالى حالاً بإجراء الإصلاحات على حسب الاحتياجات المحلية في الولايات التي سكانها أرمن وتأمين المسيحيين من تعدد الأكراد والجراركة .

(المادة السابعة عشرة) : إن الباب العالى سيعلن العفو العمومي عن المتهمنين في الأحوال الأخيرة ، ويطلق سبيل المحبوسين والمنفيين بسبب ذلك .

(المادة الثامنة عشرة) : إن الباب العالى يتعهد بالتصريح بعين الدقة إلى ما بينه وكلاه الدول المتوسطة في خصوص قضاء «قوتور» * وتعيين الحدود الإيرانية على الوجه القطعى (البقية تأتى) .

* قotor = قطور .